

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد الأستاذ الدكتور عثمان عدلى بدران أستاذًا بكلية الزراعة بجامعة الإسكندرية مع الاحتفاظ لسيادته بمرتبات وبدلات الوزير وذلك بصفة شخصية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما سُورِيَّة الجمِهُورِيَّة في ٢٥ جانفي الأول سنة ١٣٩٦ (٢٥ مايُو سنة ١٩٧٦) أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٥ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ بشأن إعادة العاملين المدنيين المقصوبين بغير الطريق التأديبي إلى وظائفهم ، وتسوية حالتهم ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٠٦ لسنة ١٩٦٩ ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤٧ لسنة ١٩٧٥ ،

قرر :

(المادة الأولى)

“ يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤٧ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه النص الآتي : ” يعتمد القرار الصادر بمجلس ٢١ ديسمبر سنة ١٩٧٤ من اللجنة المشكلة بقرار تأييد وزير الساحة والطيران المدني رقم ٦١ لسنة ١٩٧٤ للنظر في التظلمات المقدمة للمودعة إلى الخدمة من العاملين المدنيين المقصوبين بغير الطريق التأديبي ، طبقاً لأحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ، والقاضي بإعادة السيد / جمال الدين راشد إلى الخدمة ” .

” ويعاد السيد المذكور إلى الخدمة بوظيفة مستشار بشركة مصر للطيران من الفتة (١٤٠٠ - ١٨٠٠ جنيه سنويًا) بمستوى الإدارة العليا وتسوية حالته وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ” .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلی وزير الساحة والطيران تنفيذه ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ جانفي الأول سنة ١٣٩٦ (٢٩ مايُو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

(المادة السابعة)

تحذى الإجراءات القانونية لإدراج الاتهادات المالية الازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار بعواززه رئاسة الجمهورية .

(المادة الثامنة)

علی وزير المالية والجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما سُورِيَّة الجمِهُورِيَّة في ٢٤ جانفي الأول سنة ١٣٩٦ (٢٤ مايُو سنة ١٩٧٦) أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٦ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن بدلات التقىيل ، للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والمبيعات العامة ،

قرر :

(المادة الأولى)

من كل من السادة :

سلیمان محمد مظہر .

أحمد متیر عبد الرحيم .

أحمد كمال محمود القماوى .

بالأمانة العامة للحكم المحلي بدرجة نائب وزير منحهم المرتب وبدل التقىيل المقرر ل تلك الدرجة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ جانفي الأول سنة ١٣٩٦ (٢٤ مايُو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨١ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المساعدة له .